رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

هل تبرأ ذمة العامي باتباع الايسر/فتاوى على الهواءمباشرة]الخميس11/2/1202م[

صلاح الصاوي

السؤال التالي التالي لهذا يقول صاحبه عامي سئل في مسألة وافتي فيها بفتاوى متعارضة هن مختار الخيار الاسهل والايسر تبرأ بهذا ذمته يبرئه امام الله عز وجل العمي عندما يتحير وما اكثر العوام المتحيرين في زمننا هذا. ماذا يفعل؟ الجواب عن هذا ان - 00:00:00

تكليف مناطه القدرة ولا تكليف مع العجز. العامي لا يصح له مذهب. مذهبه مذهب من ده كم قلنا هذه مرارا؟ العامي لا يصح له مذهب مذهبه مذهب من افتاه العامي قد يقلل مذهبا معينا في جملة تعبده - 00:00:37

من الشمال الافريقي ملكي من بلاد الحرمين حنبلي من اليمن شافعي مثلا من باكستان حنفي. لان عامة اهل بلده على هذا. فان احتاج ان يستفتي في نازلة فلا لا يلزمه ان يطلب مفتي هذا المذهب الذي يقلده - 00:01:00

التونسي او الجزائري سافر يعمل عمرة. عرضت له نازلة في مكة. يدور بالتليفون انا انا عايز فقيه مالك يكلموني باك قوم الناس هناك. لا يا اخي. الله جل وعلا لم يكلفك بهذا - 00:01:20

لم يعلك لما يجعل لهذه الامة متبوعا عاما بعد النبي صلى الله عليه وسلم وطاعة اهل العلم اهل العلم باعتبارهم ذرائع ووسائل نتعرف من خلالهم حكم الله عز وجل فانت تسأل من يتفق لك من اهل العلم من تيسر لك ممن تثق فيه ديانة وكفاية. ينبغي للمستفتي ان - 00:01:36

اختيار مفتية ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم. فيرفع نازلته الى من يثق فيه من اهل الديانة والكفاية ان اختلفت عليه فتاوى المفتين اتبع من يغلب على ظنه انه يفتيه بحكم الله. وطريقه الى هذا اتباع الاعلم والاورى - 00:02:04

ويعرف هذا بالشيوع والاستفاضة. او اتباع الجمهور. حيث يغلب على ظنه ان الصواب مع الكثرة المجتمعة. وليس مع المخالف لها جمهور اهل العلم على المنع من تتبع الايسر عند اختلاف اقوال المفتيين - 00:02:27

لما يفضي اليه من اخذ الدين بالهوى والتشهير اما اذا تساوى لديه اصحابها ديانة وكفاية ولم يكن لديه اهلية النظر في هذه الاقوال للترجيح بينها ولم تترتب على ذلك مفسدة. لكن ملحوظة مهمة لا ينبغي - 00:02:46

المستفتي ان يكثر من القفز والتنقل بين المفتين حتى لا يفضي به ذلك الى التحلل من قيد التكليف بتقصد تتبعي الايسر او الوساوس القهرية التي تعنته وتبغض اليه عبادة ربه عز وجل - 00:03:07